

أحكام القرآن

الجماعتان كل واحدة تمتنع وسماهم D المؤمنين وأمر بالإصلاح بينهم .
فحق على كل أحد دعاء المؤمنين إذا افترقوا وأرادوا القتال أن لا يقاتلوا حتى يدعوا إلى الصلح .

قال وأمر D بقتال الفئة الباغية وهي مسماة باسم الإيمان حتى تفيء إلى أمر D .
فإذا فاءت لم يكن لأحد قتالها لأن D إنما أذن في قتالها في مدة الامتناع بالبغي إلى أن تفيء .

والفيء الرجعة عن القتال بالهزيمة أو التوبة وغيرها